



سياسة استرداد التبرع للمتبرع

الإصدار الأول 2024م



مقدمة:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله محمد وعلى آله وصحبه وسلم:
هذه سياسة استرداد التبرع للمتبرع
بجمعية المقام الصحية للتخصصات الجراحية،
تم اعتمادها في محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (02)
يوم الثلاثاء تاريخ ٠٣ / ٠١ / ١٤٤٦ هـ الموافق ٠٩ / ٠٧ / ٢٠٢٤ م.



سياسة الاسترداد:

تخضع سياسة الاسترجاع للضوابط الشرعية المعمول بها في المملكة العربية السعودية والتي تقتضي ما يلي:

- ١- يمكن الاسترجاع للمبالغ التي تم تحويلها للجمعية عن طريق الخطأ.
 - ٢- يتاح استرجاع التبرعات خلال يومين عمل من عمل التبرع شريطة أن لا يكون التبرع مرتبط بمشروع يتم تنفيذه في لحظة التبرع لاحتمالية صرف التبرع ضمن المشروع.
 - ٣- لا يمكن استرجاع التبرعات المرتبطة بالأوقاف أو الزكاة.
 - ٤- عند الرغبة في الاسترجاع يجب التقدم بطلب مكتوب لإدارة الجمعية موضحاً فيه مبررات الاسترجاع خلال مدة لا تزيد عن يومين عمل.
 - ٥- يتم الإرجاع بالطريقة المناسبة (على نفس وسيلة الدفع التي تمت منها عملية الدفع) وبحسب ما تراه الجمعية، وفي غضون فترة ثلاثين يوماً من تاريخ توفير البيانات التي تطلبها الجمعية، مخصصاً منه أي مصروفات أو رسوم اقتطعت من المبلغ في عملية التبرع، أو تكون لازمة لعملية الإرجاع.
- ملاحظة:** للجمعية الحق الكامل في رفض إعادة الأموال للمتبرع إذا تبين وجود تحايل وسوء نية من المتبرع أو أن التبرع تم بالنيابة عن طرف آخر.

يعتمد رئيس مجلس إدارة
جمعية المقام الصحية للتخصصات الجراحية